من الغروب قام اي الى الصلوة فنقر اربعا اي لقصار ربع
ركعات سريعا فالنقر عبارة عن السرعة في الصلوة و
قيل عن سرعة القراءة ويؤيده قوله لا يذكر الله فيها اي
ذكرا العتد به لهجوم اعتقاده او لخلو اخلاصه الا قليلا الظاهر
انه منفصل اي لكنه في زمن قليل يذكر الله فيه بلسانه فقط
وقال الطيبي تلك اشارة الى ما في الذهن من الصلوة المخصوصة
والخبر بيان لما في الذهن ويجلس الى اخره جملة استينافية
بيان للجملة السابقة واذا للشرط وقام جزاؤه والشرطية
استينافية وقوله فنقر من نقر الطائر الحبة نقرا اي التقطها
وتخصيص الاربع بالنقر وفي العصر ثماني سجدات اعتبار
بالركعات وانما خص العصر بالذكر لانها الصلوة الوسطى وقيل
انما خصها لانها تاتي في وقت تعب الناس من مقاساة
اعمالهم قال المظهر يعني من اخر صلوة العصر الى الاصفرار فقد
شبه نفسه بالمنافق فان المنافق لا يعتقد صحة الصلوة
بل انما يصلي لدفع السيف ولا يبالي بالتاخير اذ لا يطلب فضيلة
ولا ثوابا والواجب على المسلم ان يخالف المنافق رواه مسلم
ورواه ابو داود والترمذي والنسائي قال ميرك وعن ابن عمر
قال قال رسول الله عليه السلام الذي تفوته اي بغير اختيار
صلوة العصر اي عن اخر الوقت وقيل عن الوقت المختار
فكانما وتر على بناء المفعول اي سلب واخذ اهله وماله بنصبهما
ورفعهما اي فكانهما فقدهما بالكلية او نقصهما قال السيد
روي بالنصب على انه مفعول ثان لوتر واضمر في وتر مفعول ما لم يسم
فاعله وهو عائد على الذي تفوته فالمعنى اصيب باهله وماله و[illegible]
قوله تعالى لن يتركم اعمالكم وهو بمعنى سلب وهو متعد الى
مفعولين ورفع بالرفع على ان وتر بمعنى اخذ فيكون اهله وماله
هو المفعول الذي لم يسم فاعله في الفائق اي حرب اهله
وقال سلب من ترت فلانا اذا قتلت حميمه او نقص وقيل من
الوتر وهو الفرد ومنه قوله تعالى لن يتركم اعمالكم قال الطيبي لانهم
المصابون المأخوذون ممن رد النقص الى الرجل نصبهما ومن

ومن رده الى الاهل رفعهما انتهى اي نقص اهله وماله فبقي
وترا فردا بلا اهل ومال ايقالا وترحقه اي نقصه قيل معناه فوت
صلوة العصر اكثر خسارا من فوت اهله وماله والاولى ان يقال
معناه فليكن حذره من فوتها كحذره من ذهاب اهله وماله بل
اكثر منه ابن عبد البر ويحتمل ان يلحق بالعصر باقي الصلوات وقد
نبه بالعصر على غيرها يعني لكونها الوسطى فتركها اقبح من غيرها
وهذا متعين لا يحتمل غيره وان عبر عنه بالاحتمال احتياطا
لاحتمال خصوصية لم ندرك وجهها قيل وجه تخصيص العصر في الاثر
والحديث لكونه وقت اشتغالهم بالبيع والشراء فيكون
فيهما ايماء الى قوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله
متفق عليه وعن بريدة قال قال رسول الله عليه السلام
من ترك صلوة العصر اي عمدا ولذا لم يقل من فاتته حبط وفي
نسخة صحيحة فقد حبط عمله اي بطل كمال عمل يومه ذلك اذ لم يثب
ثوابا مؤخرا لترك الصلوة الوسطى فتعبيره بالحبوط وهو البطلان
للتهديد قال ابن الملك يعني ليس ذلك من ابطال ما سبق
من عمله فان ذلك في حق من مات مرتدا لقوله تعالى ومن يرتدد منكم
عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا و
الاخرة بل يحمل الحبوط على نقصان عمله في يومه لا سيما في الوقت الذي
تقرر ان يرفع اعمال العباد الى الله تعالى ولاهل السنة دلائل مشهورة
في الرد على المعتزلة لا حاجة الى ذكرها قال الطيبي يعني مذهب المعتزلة
ان الكبائر تحبط الاعمال الصالحة واما الارتداد فهو مجرده محبط
للاعمال عند الحنفية حتى يجب عليه اعادة الحج رواه البخاري وعن رافع
بن خديج الانصاري اوسي لم يشهد بدرا لصغره وشهد
احدا واصابه فيه سهم وانتقضت جراحته زمن عبد الملك بن
مروان فمات قال كنا نصلي المغرب مع رسول الله عليه السلام اي
جماعة فينصرف احدنا اي من الصلوة وانه اي والحال ان احدنا
لينصر اي بعد الانصراف مواقع نبله بفتح النون وسكون
الموحدة اي مساقط سهمه قال الطيبي يعني يصلي المغرب
في اول الوقت بحيث لو رمى سهم يرى اين سقط قلت ولا خلاف

Copyright © King Saud University